



تمويل القطاع الفلاحي حظرت الأطر التشريعية وغابت آليات التطبيق

المراجع

اللجنة مرجع النظر: لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات صلة

التاريخ: 04 مارس 2021

الموضوع: جلسة استماع لمحافظ البنك المركزي حول سبل تمويل قطاع الفلاحة وإمكانية تفعيل الفصل 15 من لقانون عدد 30 لسنة 2020 المؤرخ في جوان 2020 التعلق بالاقتصاد الاجتماعي التضامني.

الإطار العام

تمت المصادقة على قانون الاقتصاد الاجتماعي التضامني يوم 17 جوان 2020.

يمثل هذا القانون أول إطار تشريعي في تونس ينظم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بما يطور مساهمته في خلق مواطن الشغل ودفع النمو الاقتصادي. ومن هذا المنطلق ارتأت لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات صلة ترجمت هذا القانون على أرض الواقع واستغلاله في تحسين وسائل تمويل القطاع الفلاحي من خلال الفصل 15 من هذا القانون.

وتعرف منظمة العمل الدولية الاقتصاد الاجتماعي التضامني كمفهوم للشركات والمنظمات (التعاونيات، الجمعيات، المؤسسات، المؤسسات الاجتماعية) التي تتمثل خصوصيتها في إنتاج السلع والخدمات والمعرفة. وفي الوقت الذي تسعى فيه الشركات والمنظمات إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز التضامن فإن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يسعى إلى التوفيق بين النشاط الاقتصادي والعدالة الاجتماعية من خلال الابتكارات الاجتماعية وضمان تكافؤ الفرص.

الفصل 15 من قانون الاقتصاد الاجتماعي التضامني

تحدث آليات تمويل خاصة بالاقتصاد الاجتماعي التضامني تقوم أساسا على:

- آليات تمويل ملائمة وفقا للتشريع الجاري العمل بها إضافة إلى تركيز وتطوير منصات خاصة للغرض.
- تخصيص خطوط تمويل بصفة تفاضلية لدى المؤسسات المالية لتمويل والمساهمة في تمويل الاقتصاد الاجتماعي التضامني.
- بنوك تعاضدية تحدث طبقا للقانون عدد 48 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 ونظام أساسي مؤدج يصدر بمقتضى أمر حكومي تطبيقا للقانون عدد 4 لسنة 1967 المؤرخ في 19 جانفي 1967 والمتعلق بالقانون الأساسي للتعاضد.

مع المصادقة على قانون الاقتصاد الاجتماعي التضامني اغتنمت اللجنة الفرصة لاستغلال هذا القانون لدعم القطاع الفلاحي عموما وصغار الفلاحين على وجه الخصوص خاصة بعد رفض البنك الوطني الفلاحي إيلاء أولوية لتمويل الفلاحين ووضعه لشروط يعجز صغار الفلاحين عن توفيرها مما ألزم الحكومة سنة 2016 إحداث خط تمويل بـ 50 مليون دينار لفائدة صغار ومتوسطي الفلاحين وصغار البحارة لتمويل قروض موسمية عن طريق البنك التونسي للتضامن¹.

حوصلة الجلسة

توجه رئيس اللجنة بجملة من الأسئلة لمحافظ البنك المركزي حول كيفية ضمان آليات تمويل للقطاع الفلاحي، إمكانيات إحداث بنوك تعاضدية كما نص عليها الفصل 15 وفقا لقانون المؤسسات المالية لسنة 2016 وبرنامج البنك المركزي لتفعيل قانون إحداث البنوك التعاضدية. وإن لم يتسنى ذلك في ظل القانون الحالي المنظم للقطاع البنكي هل سيتوجه البنك المركزي إلى البرلمان لتعديل قانون المؤسسات المالية.

ذكر السيد مروان العباسي بأهمية القطاع الفلاحي ودوره الحيوي في الاقتصاد التونسي خاصة وأنه القطاع الوحيد الذي حقق نسبة نمو إيجابية خلال جائحة الكورونا وساهم خلال سنة 2020 بـ 10 بالمائة من الناتج الداخلي الخام ويوفر أكثر من 20 بالمائة من التشغيل. كما لم يخفى على محافظ البنك المركزي العودة على صابة الزيتون القياسية التي مكنت من تصدير 350 ألف طن من الزيتون الذي أمن عائدات بـ 300 مليون أورو ساهمة في تحسين مخزون العملة الصعبة.

¹ قروض موسمية للفلاحين بـ 50 مليون دينار من البنك التونسي للتضامن | وزارة الفلاحة (agriculture.tn).



أكد محافظ البنك المركزي على وعي البنك المركزي بأهمية القطاع الفلاحي من خلال تغيير منوال تمويل عمليات تصدير المواد الفلاحية حيث وقع تخصيص 328 مليون دينار في صيغة قروض مباشرة وغير مباشرة لكن مشاكل القطاع الفلاحي حسب السيد مروان العباسي أعمق من مجرد آليات تمويل حيث يعاني القطاع من مديونية عالية (176 مليون دينار سنة 2020) وإشكاليات أخرى متعددة منها محدودية الموارد المائية، الظروف المناخية وعدم القدرة على التعامل مع الجوائح، الوضعية العقارية للأراضي وضعف مردودية بعض الأنشطة الفلاحية وضعف منظومة التوزيع والاحتكار. في ختام الجلسة اتخذ قرار بتنظيم يوم دراسي برلماني حول قانون الاقتصاد الاجتماعي التضامني في محاولة لتقريب وجهات النظر بين اللجنة والبنك المركزي وفي انتظار أن يتقدم البنك المركزي بمقترحات حول خطوط التمويل والبنوك التعااضدية.

تحليل

غير محافظ البنك المركزي مسار النقاش من مسائلته حول كيفية ضمان آليات تمويل للقطاع الفلاحي إلى نقاش المشاكل الهيكلية القطاع الفلاحي دون أن يجيب عن تساؤلات النواب حول البنوك التعااضدية وسبل تفعيل الفصل 15 من قانون الاقتصاد الاجتماعي التضامني. يخص البنك الوطني الفلاحي 20 بالمائة فقط من القروض الممنوحة للقطاع الفلاحي في تكل واضح عن المهمة الأساسية التي بعث من أجلها. وحسب ما صرح به محافظ البنك المركزي فإن القطاع البنكي عموما لا يبدي اهتماما بتمويل القطاع الفلاحي وصغار الفلاحين على وجه الخصوص نظرا لتصنيفهم كعملاء بقدرة سداد ديون ضعيفة. فبالرغم من عائدات القطاع القياسية التي أشار إليها محافظ البنك المركزي إلى ان الامتيازات والقروض يقع اسداؤها لكبار المستثمرين الذين لهم علاقات متينة مع القطاع المالي فيما يحرم منها صغار الفلاحين. مقارنة النواب للقطاع الفلاحي تختلف عن مقارنة البنك المركزي حيث يسعى النواب إلى إيجاد حلول في محاولة للنهوض بالقطاع بصفته قادرا على تحقيق «الأمن الغذائي» أولا وقيمة اقتصادية مضافة ثانيا والمساهمة في خلق مواطن شغل جديدة ثالثا. أما البنك المركزي فيركز فقط على دعم المواد الفلاحية ذات قدرة تصديرية عالية لما تدره على الخزينة من عملة صعبة. يمكن حل مشكلة تمويل القطاع الفلاحي بتوجه الحكومة بالتنسيق مع البنك المركزي والسلطة التشريعية إلى بعث ما يعرف ب «تمويل القطاعات ذات الأولوية» على منوال السلطات الهندية. وهو قانون هندي أسس منذ الستينات حيث وقع سن لائحة للقطاعات ذات أولوية في التمويل وإلزام القطاع المصرفي بتمويل هذه القطاعات وفق نسب حددها القانون. نجحت التجربة الهندية في النهوض بالقطاع الفلاحي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمكينها من حصة عادلة من التمويلات ولازال هذا القانون ساري المفعول مع تحيين منتظم لقائمة القطاعات ذات أولوية التمويل عبر البنك المركزي الهندي².

تدخلات النواب

معز بالحاج رحومة

البنوك العمومية اما غير قادرة أو ليس لها ارادة لتمويل القطاع الفلاحي. تقدر مديونية القطاع السياحي ب 3000 مليون دينار فلم تشكل مديونية القطاع الفلاحي كل هذه المخاوف.

سلمى معالج

صرح محافظ البنك المركزي أن 10 بالمائة من القروض يقع اسنادها للقطاع الفلاحي. هذه النسبة يستتفع بها كبار الفلاحين وهدفنا من هذه المبادرة هو توفير التمويل لصغار الفلاحين.